



سري
الى

الرقم : 862

الرياض، 2014/6/16

السيد وزير الشؤون الخارجية والتعاون
مديرية التشرifications
مديرية الشؤون القانونية والمعاهدات

سري

الموضوع: حول اعتماد حراس أمن من جنسية فلبينية ونيبالية للعمل بسفارة المملكة العربية السعودية.

المرجع : رسالتكم رقم 7356 13 بتاريخ 10 يونيو 2014.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، فتبعاً لرسالتكم المشار إليها في المرجع أعلاه، والتي طلبتم من خلالها تدخل هذه البعثة لدى السلطات السعودية المختصة (وكالة وزارة الخارجية السعودية المكلفة بالشؤون الإدارية) وإبلاغها تحفظ الوزارة - مديرية التشرifications - في هذا الشأن لاعتبارات قانونية، أتشرف بأن أنهى إلى علمكم ما يلي:

1- هناك احتمال كبير أن طلب السفارة السعودية جاء نتيجة التطور الذي يعرفه الملف الاجتماعي للأعوان المحليين المغاربة لدى بعض السفارات المعتمدة بالرياض، والذي طرحه الفريق الاشتراكي أمام انظار البرلمان، ووصف فيه الأوضاع التشغيلية لهذه الفئة بالمجرفة، وتعبير عن استخفاف بعض التمثيليات الدبلوماسية بقوانين الشغل المغربية والدولية، مما أثار مخاوف مجموعة من البعثات التي رأت أن الحل هو الاستغناء عن هؤلاء الأعوان المغاربة، بعد أن أبدت وزارة التشغيل المغربية استعدادها لتسيق جهودها وتعاون مع وزارة الشؤون الخارجية والتعاون قصد التدخل لدى البعثات الدبلوماسية والقنصلية لدراسة السبل المثلى لضمان التطبيق الفعلي والشامل لأحكام التشريع الوطني وتنفيذ الأحكام الصادرة لفائدة الأجراء عند الاقتضاء؛

2- أجور العمالة الأسيوية عموما متدنية ولا تتجاوز 1500 درهم مغربي شهريا، مما يمكن السفارة من تشغيل أضعاف ما لديها من أعوان مغاربة؛

3- يمكن للسفارة السعودية بالرياض الدفع لاعتبار هؤلاء الحراس من مستخدميها، خاصة أن اتفاقية فيينا لم تتطرق بتفصيل لمهام هذه الفئة ولا لجنسيتها، اللهم ما يتعلق بالتعريف والحماية ففي مادتها 37 الفقرة 3 ، حيث نصت على ما يلي: مستخدمو البعثة الذين ليسوا من رعايا الدولة المعتمد لديها وليست لهم فيها إقامة دائمة، يستفيدون من الحصانة بالنسبة للأعمال التي يقومون بها أثناء ممارسة وظائفهم، وكما يستفيدون من الإعفاء من الضرائب والرسوم على الأجور التي يتقاضونها لقاء خدماتهم، وكذا من الإعفاء المنصوص عليه في المادة 33 أي الضمان الاجتماعي.

4- حري بالإشارة أن كل مستخدم من شركات الحراسة الخاصة بالمملكة العربية السعودية هم أجانب وأغلب البعثات الدبلوماسية المعتمدة بالرياض متعاقدة مع هذه الشركات المسجلة في أسماء مواطنين سعوديين.

5- وعليه ترى هذه السفارة ضرورة حسم هذا الموضوع بمذكرة شفوية صريحة موجهة إلى سفارة المملكة العربية السعودية بالرياض لكونها صاحبة الإرسالية، تبرز أن الموضوع يمس قطاع حساس والسلطات المغربية المختصة لا تريد خلق سابقة في هذا الشأن.

6- الاستعانة بمقتضيات القانون رقم 27/06، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.155، بتاريخ 30 نونبر 2007، وكذا مقتضيات المرسوم رقم 2.09.97، الصادر بتاريخ 25 أكتوبر 2010. الخاص بتنظيم أعمال الحراسة بالمغرب، الذي اشترط على شركات الحراسة الدولية كالمجموعة البريطانية «G4S» - المغرب، والمجموعة السويدية «سيكيريتاس» والمجموعة الأمريكية «برينكس» - المغرب، باللجوء إلى سوق الشغل المغربي وتشغيل اليد العاملة المغربية.

وتفضلوا بقبول خالص التحيات.



السفير

عبد السلام بركة

